

مرسوم سلطاني
رقم ٧٦ / ٢٠٠٤
بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة
واعتماد هيكلها التنظيمي

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦ / ١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٠٨ / ٢٠٠١ بتقسيم وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل
والتدريب المهني ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بمهاوات

- مادة (١) : تحدد اختصاصات وزارة القوى العاملة وفقاً للملحق رقم (١) المرافق .
مادة (٢) : يعتمد الهيكل التنظيمي لوزارة القوى العاملة وفقاً للملحق رقم (٢) المرافق .
مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم .
مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٥ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ
الموافق : ١٣ من يوليــــــــــــو سنة ٢٠٠٤ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٧١)
الصادرة في ١٧ / ٧ / ٢٠٠٤ م

الملحق رقم (١)

اختصاصات وزارة القوى العاملة

- ١- اقتراح وتنفيذ السياسة العامة للقوى العاملة بما يتفق والأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة .
- ٢- إعداد مشروعات القوانين والمراسيم السلطانية المتعلقة بتنظيم سوق العمل ، والتعليم التقنى ، والتدريب المهني ، وحماية القوى العاملة الوطنية ورعايتها وتنمية مهاراتها وقدراتها ، وإصدار اللوائح والقرارات المنفذة لها .
- ٣- تطبيق ومتابعة ومراقبة تنفيذ قوانين ولوائح العمل والتدريب المهني بالتنسيق مع الجهات المعنية .
- ٤- بناء نظام متكامل للمعلومات ، وإعداد سجل القوى العاملة الوطنية لغايات التخطيط .
- ٥- تنظيم احتياجات القطاع الخاص من القوى العاملة الوافدة ووضع الضوابط لترشيد استقدامها ، وإصدار التراخيص الخاصة بها وفقاً للوائح والقرارات المنظمة لذلك .
- ٦- العمل على توفير التعليم التقنى والتدريب المهني وتطويره والتوسع في البرامج والتخصصات التعليمية والتدريبية وربطها باحتياجات سوق العمل .
- ٧- تطوير المناهج التدريبية وفقاً للمعايير والمستويات المهنية المعتمدة ومنح المؤهلات وتشجيع التدريب على رأس العمل ومتابعة الخريجين للاستفادة من فرص العمل المتاحة .
- ٨- الإسهام في الجهد الوطني لتوفير برامج للتوجيه والإرشاد المهني والتوعية بقيمة العمل وسلوكياته ، وتشجيع وتنمية روح المبادرات الفردية .
- ٩- تنفيذ ومتابعة البرامج الخاصة بتشغيل القوى العاملة الوطنية وتقييم أداؤها بالتعاون مع الجهات المعنية .
- ١٠- إعداد الخطط لتطوير مناهج العمل والارتقاء بمستوى الأداء الوظيفي للعاملين بالوزارة ، وتأهيل وتدريب العمانيين منهم .
- ١١- تمثيل السلطنة في المؤتمرات والندوات واللقاءات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بمجال القوى العاملة والتدريب .
- ١٢- أية اختصاصات أخرى مقررّة بمقتضى القوانين والمراسيم السلطانية .
- ١٣- تمارس الوزارة صلاحياتها عن طريق أجهزتها المختلفة وفقاً لهيكلها التنظيمي .